



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
الطهارة .. فتوى ..

اليوم: الثلاثاء
التاريخ: ٢٨/٧/١٤٤٦ هـ
الموافق: ٢٨/١/٢٠٢٥ م

(السائل الأبيض يخرج من النفاس) رقم الفتوى (٦٠٩٦)

سائل يقول:

امرأة طهرت من دم النفاس بعد شهر من الولادة، ولكن بقي ماء صافٍ نزل منها يومين ثم توقفت، وجاءتها كدرة يسيرة، ثم توقفت، ولا يزال يخرج منها بين الحين والآخر سائل أبيض غليظ، فما حكم ذلك؟

الجواب:

لا يُعتبر هذا السائل من النفاس؛ فتكون هذه المرأة قد طهرت من نفاسها، فتغتسل، وتصلي؛ فقد تطهر النفاس قبل كمال الأربعين يوماً من ولادتها.

أجاب عنه الشيخ

أبي بكر بن محمد بن عبد الله البغدادي

www.mq



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590